https://doi.org/10.26682/hjuod.2020.23.1.12

مجلة جامعة دهوك، المجلد: 23، العدد: 1 (العلوم الانسانية والاجتماعية)، ص 149-160، 2020

الحـــسبة من منـــظور إسلامـــي

(رؤية مقاصدية اجتماعية)

هيمن عزيز برايم

قسم التربية الدينية ، فاكلتي التربية ، جامعة كوية ، إقليم كوردستان– العراق

(تاريخ استلام البحث: 11 آذار، 2020، تاريخ القبول بالنشر: 7 حزيران، 2020)

الخلاصة

الحسبة هي الأمر بالمعروف و الإحسان ، وكل ما يؤدي إلى البر و الفضيلة على مستوى الفرد والأسرة والدولة ، و هي النهي أيضاً عن المنكرات و ما يفضي اليها ، والتى تفسد عقل الفرد ، وبنية الأسرة ، وأسانيد المجتمع ، و التي بدونها لا تستقيم الأحوال و لا تربى الأجيال ، ولا يكون للمجتمع نظام هادف ، ومنظومة دستورية وقانونية ، بحيث تحفظ بها إنسانية الإنسان ، و تربيها على فكرة مضمونها أن كل فرد من إنسان هو عضو من أعضاء المجتمع ، وهم كالجسد الواحد ، إذا جُرح منه عضو ، تألمت سائر الأعضاء الأخرى .

الحسبة نظام اجتماعي و ديني ، إذ هناك نصوص شرعية من منظور إسلامي تؤكد على ضرورتها لديمومة الحياة ، وضمانها لسلامة وجود منظومة تربوية اجتماعية ، تعمل من أجل صياغة الإنسان الذي يشعر بكرامته وكرامة الآخرين ، ويرى حتمية العيش و التعاون والتكاتف مع المقابل داخل شبكة اجتماعية متماسكة .

للحسبة أهداف ومقاصد ، كلما اقتربت منها ، وصلت إلى ما يريده الله عزّوجلّ ، و من هذه الغايات سلامة المجتمع من الفوضى و تعطيل العقول و قتل النفوس و إزهاق الأرواح ، وإشاعة الفساد الفكري والجسدي والمالى والتربوي ، لذا ليست الحسبة نظاماً عفوياً و لا عشوائياً ، ولا تشريعاً بقصد التمايز والتنافر بين الأقوام والإجناس والأفراد ، بل انها سبب من أسباب الترابط والتكاتف الأسري والمجتمعى ، بغض النظر عن نوعية المعتقدات والأقوام ، و على هذا لابد فيها ان تمارس وتطبق وفق معايير و قيم اجتماعية ، إذ لا يمكن الوصول إلى هذه النوعية من التطبيق إلا بفهم مقاصد الحسبة الإجتماعية .

الكلمات الدالة: الحسبة ، منظور ، الإجتماع ، مقاصد ، رؤية .

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه ومن سار على دربه إلى يوم الدين ، أما بعد :

الخيرية هي هبة من الله تعالى لكل من آمن بالله ورسوله (ﷺ) وعمل بما أنزله من القرآن الكـريم لأن بها يصل العبد إلى مرضاة الله تعالى ورضوانه ، وهي مشكاة فيها مصباح تضيء بها مخازن الحياة الـدنيا بغية الوصول إلى السعادة والإطمئنان القلبي ، وعيشاً مع الإيمان الصادق والرحمات الربانية ، تلك الخيرية التي تحث الإنسان إلى تعميق علاقته مع الآخرين ، و توجيه الإحترام اللّازم لهم ، والعيش معهم شدة و رخاء والتي ترشد الناس إلى بناء التواصل الدائم والإحتكاك معهم ، من أجل إنشاء السعادة العامة من كل ما يأتي في سجال الحياة و عوائقها و مصاعبها و متاعبها .

على الرغم من وجود نصوص كثيرة في الدين الإسلامي عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والذي يعرف بمبدأ (الحسبة) كقوله تعالى : { **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** } (سورة آل عمران 104) . إلاّ أن هذا لا يعنى التمايز بين الناس والإنقسام بينهم والإنشقاق فيهم على مسلم و فاسق و كافر ، بل لا بد أن للنصوص مقاصد

hemin.azez@koyauniversity.org

وغايات سامية ، تهدف إلى ترسيخ روح التعاون و التعايش بين الناس ، وتمتين العلاقات الإجتماعية ، لذا يحاول الباحث من خلال جهوده هذه ، إلقاء الضوء على جزء من المقاصد الإجتماعية للحسبة .

قُسم البحث على ثلاثة مباحث ، في المبحث الأول تطرق الباحث إلى مفهوم المقاصد والحسبة ، و في المبحث الثاني حاول الباحث أن يذكر التأصيل الشّرعي للحسبة من منظور إسلامي ، أما في المبحث الثالث أشار الباحث إلى أهم المقاصد الإجتماعية في الحسبة .

المبحث الأول : مفهوم المقاصد والحسبة .

المطلب الأول : تعريف و مفهوم المقاصد .

الفرع الأول : تعريف المقاصد في اللغة .

المقاصد جَمْعُ : مَقْصَد ، والمقصد : مصدرٌ مِيْمِي مُشْتَقّ من (قصد) ، أصلها هي الإعتزام والثبات و النهوض نحو الشيء على اعتدال كان ذلك أو جور .(1)

ويقول الدكتور طه عبد الرحمن : على الجملة أن فعل (قصد) قد يكون بمعنى " حصل فائدة " أو " حصل نية " أو " حصل غرضاً ". (2)

الفرع الثاني : تعريف المقاصد في الإصطلاح .

أصل كلمة (المقاصد) في القرآن الكريم ، اذ وردت مادة (قصد) فيه (6) مرات ، كلها تدور حول معنى التوسط والإعتدال في الأمور .

بالنسبة للتعريف الإصطلاحي لدى القدماء ، فإنهم عبروا عنها بألفاظ وعبارات مختلفة ، اذ نظروا إلى المقاصد من زوايا عدة ، يرى الفقيه المالكى أبو الفضل القاضي عياض أن مقاصد الشريعة الإسلامية ، هى:" الإلتفاف إلى قواعد الشريعة ومجامعها ، وفهم الحكمة المقصودة بها من شارعها" (3)

يلاحظ ان القاضي عياض عبر عن المقاصد بـ (حكمة الشارع) أى الحكمة التى ارادها الله تعالى تحققها من خلال صياغة النصوص الشرعية .

أما عند المعاصرين فهناك تعريفات للمقاصد بألفاظ متقاربة ، منها :

يرى ابن عاشور أن مقاصد الشريعة العامة : هي المعاني والحكم الملحوظة في جميع أحوال التشريع أو معظمها حيث تشمل أوصاف الشريعة كلها ، و المعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها. (4)

و يقال أيضاً ان المقاصد : هي المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية ، سواء أكانت حكمًا جزئيًّا أم مصلحة كلية .(5)

و يلحظ من التعاريف السابقة ما يأتـــــي :

أولاً: هناك تعبيرات و كلمات أخرى للمقاصد يعبر بها العلماء أحياناً، قديماً و حديثاً، وهي مرادفة تقريباً للمقاصد ، مثل التعبير بـــــ (الحكم) و (العلل) و (الأسرار)و (المراد) و (الغرض) و (المقصد) أو (المقصود)، و (المعاني) كلها من الناحية اللغوية تفيد معانٍ متطابقة أو متقاربة جدّا .

ثانياً : كان مصطلح (الغرض) أو (المراد) أكثر استعمالاً عند المتقدمين ، أما كلمة (المقاصد) فقد استحوذت على هذا المعنى بعد القرن الرابع الهجري ، دون أن تلغي هذه المصطلحات ، المصطلحات الأخرى ، لأن اللفظ الواحد لن يكون كافياً وشافياً في التعبير ، عن هذا المعنى العظيم الجليل المتعدد الأبعاد والجوانب .

ثالثاً : إنّ مجرد الفهم لقواعد الشريعة ليس كافياً للوصول إلى محتوى ومضمون – مقاصد الشريعة – بل تبدأ المقاصد من الفهم ، وتنتهي بالإحتكام إليه في الأمور كلّها ، سيما الإجتماعية ، والتي تقوي علاقة الفرد بالفرد ، ومن ثم تقوية أواصر الأسرة ، وجعل النصوص الدينية مبنـــى للإعمار العقلى والمدني .

رابعاً : عبروا عن المقاصد بأنها هى المعانى الملحوظة ، وهذا غير كاف في ايراد مفهوم شامل – للمقاصد – لأن – المعاني – تحصيل حاصل في كل الألفاظ والكلمات ، خصوصاً النصوص الشرعية ، بل المعاني التي يريدها الشارع من وراء التشريع ، هي غير منطوقة ، وانما المفهومة والمأخوذة من خلال

بذل جهود عالية ، والتي تغير مسار النص أحياناً ، وتقتضي العدول عن الظاهر إلى الخفي . (6)

المطلب الثاني :تعريف الحسبة في اللغة والإصطلاح

الفرع الأول : تعريف الحسبة في المعاجم اللغوية .

تستعمل الحسبة لمعان لغوية عدة ، منها :

1- التدبير : (و يقال أيضاً إنه لَحَسنُ الحِسبة في الأمر، إذا كان حَسَنَ التدبير له) (7)

2- الإنكار: (و حاسبتُهُ من المحاسَبَةِ واحتسبْت عليه كذا، إذا أنكرته عليه). (8)

3- الكفاية: (و حسبُكَ درهَمٌ أي كفاكَ ، وهو اسم . وشيء حساب، أي كافٍ). (9)

4- الإختبار: (تقول : احْتَسَبْتُ فلَانا : اخْتَبَرْتُ مَا عِنْدَه) (10)

5- العَدّ: يقال (الحِسابُ والحِسابةُ : عَدُّك الشيءَ، تَقول: حَسَبْتُ الشَّيْء أَحْسُبُه حِسَابا وحِسابَةً وحِسْبَة). (11)

6- الإعطاء: (و أحسبتُهُ : أعطيتُهُ ما يرضيهِ وحسبتُهُ أيضاً). (12)

7- طلب الأجر : (تقول : فَعَلْته حِسْبةً واحْتَسَبَ فيه احْتِساباً، والإحْتِسابُ طَلَبُ الأَجْر). (13)

حسب التعاريف اللغوية السابقة أنّ كلمة (الحسبة) في اللغة تعني التوازن بين الجانبين أو الطرفين للوصول الى نتجية و مطلب مشترك .

الفرع الثاني : الحسبة في المفهوم الإصطلاح .

عُـرّفت – الحسبة – في الإصطلاح بتعاريف عدة ، منها :

أولاً : " الحسبة عبارة عن المنع عن منكر لحق الله صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر " . (14)

ثانياً : و منها أن الحسبة هي " أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وإصلاح بين الناس" . (15)

ثالثاً : و منها " هي وظيفة دينية من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر " . (16)

رابعاً : و منها " علم باحث عن الأمور الجارية بين أهل البلد ، من معاملاتهم اللاتي لا يتم التمدن بدونها من حيث إجراؤها على قانون العدل . بحيث يتم التراضي بين المعاملين . وعن سياسة العباد ، بنهي المنكر وأمر المعروف . بحيث لا يؤدي إلى مشاجرات ، وتفاخر بين العباد ، بحسب ما رآه الخليفة من الزجر والمنع " . (17)

ويلخص مفهوم الحسبة حسب التعاريف السابقة ، أنها :

أولاً : وظيفة دينية ، بصبغة اجتماعية ، أي عملية يثاب فاعلها في الدنيا والآخرة .

ثانياً : بناء الفرد الذي يشجع نفسه على الإحتكاك بالآخرين ، وصياغة الشخصية القوية .

ثالثاً : عملية إصلاحية دون الإخلال بالقواعد الإجتماعية والأسرية .

رابعاً : منظومة تهدف إلى التوازن بين المصالح والمفاسد في الأمور الحياتية كلها .

خامساً : الحساب للآخرين و التعايش معهم والمشاركة الإيجابية مع المجتمع بغض النظر عن المعتقدات و اللون والمال والجاه.

المبحث الثاني : التأصيل الشّرعي للحسبة .

المطلب الأول : التأصيل الشّرعي للحسبة في القرآن الكريم :

تـوجد في القرآن الكريم آيات عـدة ، حول مفهوم الحسبة أذكـر منها ما يأتـي :

1- منها قوله تعالى : **{ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }** (سورة آل عمران 104) . في الآية الكريمة إيماء إلى أقوام قاموا بالله لله ، لا تأخذهم لومة لائم ، ولا تقطعهم عن الله استنامة إلى علة ، وقفوا جملتهم على أوامره ونواهيه ، وقصروا أنفاسهم واستغرقوا أعمارهم على تحصيل رضا الرب ، عملوا و نصحوا من أجله ، ودعوا خلق الله إلى حبه ، فربحت تجارتهم و ما خسرت صفقتهم . (18)

وجه الإستدلال : توجيه الرسالة السماوية إلى المسلمين و الناس جميعاً ، بأنّ الله قد بين لهم أهمية القيام بالحسبة ، بغية الوصول إلى السعادة الأسرية والإجتماعية . في الآية إشارة إلى مقصدين ، وهما :

أ- ضرورة وجود طائفة من المتخصصين في العلوم كلها ، و ترشيد الناس إلى الصواب في الأمور كلها ، الدينية والمدينة ، ذا فأن الحسبة في الإسلام من فروض الكفاية ، و هي التي لا يجب على كلّ فرد بعينه ، بل لابد فيها من قيام جماعة من خلال منظومة معينة تحت رعاية الدولة و سياسة حفظ المصلحة العامة .

ب- الإيمان بالرب تعالى ، و القيام بالحسبة ، سبب من أسباب الأمن الإجتماعى و الحد من إنتشار الفوضى والإضطرابات التي تؤدي الى تمزق الفرد وتشتت المجتمع . (19)

2- و منها قوله تعالى: **{ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ }** (سورة آل عمران110) .

أي : بأنكم خير قوم أظهرت للناس ، لأنكم تَأْمُرُونَ بما هو معروف و صالح للناس وتَنْهَوْنَ عن المحظورات التي تؤدي إلى خرق حقوق النفس والآخرين . (20)

وجه الإستدلال : الخيرية صفة بارزة في قوم، و ذلك بسبب كونهم يقومون ببيان طرق النجاة الدنيوي والأخروي دون ملل وتعب ، إذ بيَّن الله تعالى في هذه الآية الكريمة ، أنّ من صفات المؤمنين الصادقين ، القيام بانتشار الفضائل وقمع الرذائل عن طريق تطبيق مبدأ الحسبة ، لإسعاد الناس جميعاً وأنهم بذلك صاروا خير أمة اخرجت للناس . (21)

3- ومنها قوله تعالى: **{ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }** (سورة التوبة 71) .

أي : إن المؤمنين يتعاونون فيما بينهم على التحابب ، والتراحم ، والتآخي ، والتناصر وعلى كلّ ما هو خير ، ويوالي بعضهم بعضاً على الإبتعاد عن كل ما فيه شر و وضرر للناس .(22)

وجه الإستدلال : إنّ رحمة الله تعالى يكون لمن آمن بالله تعالى ، و القيام بنشر الإحسان ، وابعاد الآخرين عن المنكرات والرذائل ، و ذلك لتأسيس العلاقة المثمرة بين الناس وتحقيق التعاون فيهم ، و من ثم أن يقوم بأداء الصلاة ، تقوية للعلاقة بين الفرد وبين الله تعالى ، ، وايتاء الزكاة للتعايش مع الآخرين ومساعدتهم .

4- ومنها قوله تعالى : **{ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ }** (سورة المائدة 78-79)

أي : ان الله عزّ وجلّ الرب عزوجل طرد بعضاً من الأمم السابقة من رحمته ورأفته ، بدعاء انبيائهم عليهم ، وذلك لأنهم عرفوا المعروف ولم ينشروه ، و كانوا على دراية بالمناكير ، ففعلوها و لم ينكرها.

وجه الإستدلال : ان الله تعالى لعن هذه الأمة بسبب تركهم للمعروف وعدم قيامهم بالنهي عن المنكرات لأن تفشي المنكرات وعدم الإهتمام بالمعروف ، يؤدي إلى تفشي الرذيلة ونشر الفساد الديني و الإجتماعي و الأخلاقي ، فهذه كلها أسباب لإنتشار الفساد الإجتماعى وعدم استقرار الأسرة .

جاء في تفسير المنار عن هذه الآية : طرودا من رحمة الله تعالى لأنهم كَانوا لَا يَنْهَى بَعْضهُمْ بعْضًا عَنْ مُنْكَرٍ مَا مِنَ الْمُنْكَرَاتِ ، مَهْمَا اشْتَدَّ قُبْحُهَا ، وَإِنَّمَا النَّهْيُ عَنِ الْمُنْكر حِفاظُ الدِّينِ وَسِيَاجُ الْآدَابِ وَالْفَضائل فَإِذا تُرِكَ تَجَرَّأَ الْفُسَّاقُ عَلَى إِظْهارِ فُجُورهِمْ ، وَمَتَى صَار الدَّهْمَاء يَرَوْنَ الْمُنْكراتِ بِأَعْيُنِهِمْ وَيَسْمعُونَهَا بِآذَانِهِمْ تَزُولُ وَحْشَتُهَا وَقُبْحُهَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ يَتَجَرَّأُ الْكَثِيرُونَ عَلَى اقْتِرَافِهَا فَالْإِخْبَارُ بِهَذَا الشَّأْنِ مِنْ شُئُونِهِمْ إِخْبَارٌ بِفُشُوِّ الْمُنْكَرَاتِ فِيهِمْ ، وَانْتِشَارِ مَفَاسِدِهَا بَيْنَهُمْ ; لِأَنَّ وُجُودَ الْعِلَّةِ يَقْتَضِي وُجُودَ الْمَعْلُولِ ، وَلَوْلَا اسْتِمْرَارُ وُقُوعِ الْمُنْكَرَاتِ لَمَا صَحَّ أَنْ يَكُونَ تَرْكُ التَّنَاهِي شَأْنًا مِنْ شُئُونِ الْقَوْمِ وَدَأْبًا مِنْ دُءُوبِهِمْ . (23)

المطلب الثاني / التأصيل الشّرعي للحسبة في السنة النبوية .

في السنة النبوية أحاديث عدة ، تؤصّل مبدأ الحسبة ، و تؤكد على مقاصدها وأهدافها الإجتماعية ، منها :

1- حديث أبي سعيد الخدري (χ)عن النبيّ (α) قال : { إيّاكم والجلوس على الطرقات فقالوا : ما لنا بد ، إنّما هي مجالسنا نتحدث فيها ، قال : فإذا أبيتم إلاّ المجالس فأعطوا

الطريق حقها ، قالوا : وما حق الطريق ؟ قال : غضّ البصر ، و كفّ الأذى ، و ردّ السلام ، و الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر } . [24]

وجه الإستدلال : ضرورة مبدأ الحسبة على المستوى الإجتماعي ،كحفظ الشخصية و سلامة الآخرين حتى بالنسبة لمن يجلس في الطرقات أو في المحلات أو في الأسواق ، و يشاهد الآخرين ، ويشمل الحديث من يستخدم مواقع التواصل الإجتماعي ، ويجلس ليلاً ونهاراً على الصفحات ، ويشاهد ويتابع الآخرين .

ليس الجلوس على الطرقات حرام ، بل انّ النهى الوارد في الحديث إرشاد وترغيب ، إذْ لَوْ فَهِمُوا الْوُجُوبَ لَمْ يُرَاجِعُوهُ ، فقد نص الحديث على من كان خارج البيت ، أو داخل البيت ولكن يستخدم الوسائل التي فيها مشاهدة الناس وخصوصياتهم ، لابد أن يبتعدوا عن إيذاء المارة بالنظر والغمز واللمز والغيبة والنميمة و كشف العورات ، وسوء الظن والتضييق عليهم ومعاكستهم ، بل ليكن وجوده على طريقهم إحساناً منكم لهم ، تردون سلامهم ، وتشمتون من يعطس ويحمد منهم ، وترشدون ضالهم ، وتنقذون مكروبهم ، وتنصفون مظلومهم وتردون ظالمهم ، وتغيثون مستغيثهم وملهوفهم ، وتساعدون محتاجهم ، وتأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر [25].

هذا من الأحاديث الجامعة ، وأحكامه ظاهرة ، وينبغي أن يجتنب الجلوس في الطرقات لهذا الحديث ويدخل في كف الأذى ، اجتناب الغيبة ، والإبتعاد عن النظر الى ما يثير الشهوات ، ممن يخاف الفتنة على نفسه من النظر اليهن ، وظن السوء ، واحتقار بعض المارة ، وتضييق الطريق ، هذه كلها من باب الحسبة والتعايش مع الآخرين ، وعدم إيذائهم ، بل ومساعدتهم وحفظ أسرارهم وخصوصياتهم الأسرية والإجتماعية. [26]

2- ومنها حديث أسامة بن زيد (χ) قال : سمعت رسول الله (α) يقول : {يجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه فيطيف به أهل النار فيقولون : أي فلان ألست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : إنّي كنت آمر بالمعروف ولا أفعله ، وأنهى عن المنكر وأفعله }[27]

وجه الإستدلال : ان مبدأ الحسبة له شروط و ضوابط لا بد من مراعاتها ، حتي تأتي بالنتيجة الإيجابية المرجوة ، و من هذه الضوابط ، على من يقوم بترجمة مبدأ الحسبة للآخرين ، أن يكون ملماً بضوابطه وموقيناً بما يقوم به ، وان يعمل بما يأمر ، وينهى نفسه أولاً بما ينهى من الآخرين ، حتى يكون هذا الشخص ، انساناً مثالياً ، ونموذجاً حياً للإقتداء .

3- ومنها حديث حذيفة (χ) قال : أنّ عمر بن الخطاب (χ) قال: أيّكم يحفظ قول رسول الله (α) في الفتنة ؟ فقال: حذيفة أنا أحفظ كما قال: قال : هات إنك لجريء ، قال رسول الله (α): { فتنة الرجل في أهله ، وماله ، وجاره ، تكفرها الصلاة ، والصدقة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر } . [28]

أي : الإنسان في الحياة الدنيا يبتلى بفتن كثيرة منها : فتنة الجار ، أو المال ، أو الأهل ، فإذا أصيب الإنسان بهذه الفتن ، يمكنه كفارتها بالصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. [29] وجه الإستدلال : هو أنّ مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من الأمور العظيمة ، حيث من ناحية التأثير و بناء العلاقة السوية ونشر روح التعاون ، وضع الرسول (α) بجانب الصلاة والصدقة ، و الّتي تكفرون البلايا والمصائب والفتن الّتي تصيب الإنسان في النواحي الإجتماعية .

4- ومنها حديث أبو سعيد الخدري (χ) قال : سمعت رسول الله (α) يقول: {من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان } . [30]

وجه الإستدلال : يبين الرسول (α) كيف أن الإنسان بامكانه أن يكون ذا شخصية عالية وكيف أن ينجح في حياته الفردية والأسرية والإجتماعية ، عليه أن يكون عملياً ، وان يكون نقطة اتصاله مع الآخر عملاً و حركة مستمرة ، وأن يختلط مع الآخرين و يحترم مشاعرهم ، وأن يكون دائما على اتصال معهم باليد العملي ، أو بالنصيحة والتأييد النظري

، أو بالدعاء لهم بالقلب النقي، ويبين أيضاً طرق تطبيق مبدأ الحسبة ، و أنها لا تتحقق إلاّ في منظومة هادفة ومستقرة ، وذلك ضمن جماعة أو قوم أو طائفة ، تحت سيادة النظام العام ، مع ملاحظة الظروف والأحول المختلفة ، تحقيقاً للمقاصد والغايات التي من أجلها شرعت الحسبة . (31)

المبحث الثالث / المقاصد الإجتماعية في الحسبة

إن مما تتميز به الشريعة الإسلامية ، انها تهدف إلى مقاصد تأسيسية وملائمة مع الواقع والظروف والأحوال المتغيرة ، وانها منسجمة مع العقل السليم ، والفطرة البشرية ، وللشريعة أهداف نبيلة لحفظ الإنسانية ونموها ، وبناء الحضارة وتماسكها ، و إنشاء التمدن والتطور العمراني و التنوع فيها ، تهدف مقاصد الدين الإسلامي إلى بناء الإنسان وتربيته ، كونه مصدر الإبداع والإختراع ، و أساس التنمية الفكرية والجسدية والنفسية ، لذلك فإن سلامة الإنسان من العاهات والإضطرابات و الأمراض الباطنية و الجسدية ، مطلب مبارك من مطالب النصوص في الإسلام .

ومن المقاصد التي تؤكد عليها الإسلام ، مقاصد الإجتماعية ، وهي مقاصد عامة ، تهدف إلى بناء الإنسان المدني ، المتعاون تعاوناً بنّاءً مع حواليه من الناس والبيئة و الظواهر الطبيعية ، طذلك تهدف إلى بناء شخصية سوية ، بحيث يحفظ صدارتها من حيث القدوة و الريادة الحسنة ، يجعل من الإنسان ، كائنا عملياً يعتزم ويتوكل على الله تعالى ، دائم الحركة من أجل نشر السلام والخير والبركة ، كل أمره خير ، إن أصابته مصيبة أو فتنة صبر ، و إن وقع في السراء شكر .

وللحسبة في الرؤية الإسلامية مقاصد اجتماعية ، شرعها الرب عزوجل من أجل تحقيق غايات نبيلة كنور وهي بمثابة نور ينور بها طريق الحياة ، ويسهل بها القضاء على المصائب والمتاعب ، ليست الحسبة في الإسلام أداة للسيطرة والإحتكار ، والتدخل في شؤون الناس والتحكم في أمورهم ، وانما – إذا روعيت ضوابطها وشروطها – لها أثمرت مقاصد اجتماعية عظيمة ، أبرزها ما يأتي :

المقصد الأول/ تحقيق العبودية الشمولية لله عزّوجلّ .

إنّ الله تعالى خلق الإنسان لأمر عظيم وحكمة جليلة ، وجعله خليفة في الارض ليقوم بعبادة الله تعالى والإلتزام بأوامره و اجتناب نواهيه كما قال تعالى : **{ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ }** (سورة الذاريات 56) . وأرسل الإنبياء لهدايتهم لهداية الخلق و بيان الصراط المسقيم ، مبشرين ومنذرين . و ما من رسول إلاّ دعا قومه لتوحيد الرب وتعظيمه ، كما قال تعالى : حكاية عن هود (عليه السلام) **{ وَ إِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ }** (سورة الأعراف 65) .

كذلك دعوة نبينا مُحَمَّد (α) لتحقيق العبودية لله تعالى في الحياة كلها ، و لا شك في أنّ الحسبة أصلها العبودية لله تعالى ، والأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، و من المنكر الشرك بالله عزوجل ، والإنقياد لغيره ، ثم النهي والإبتعاد عن باقي المنكرات التي تفسد شخصية الإنسان و تعكر صفو الحياة ، وتزيل السعادة التي وهبها الله تعالى للناس كافة .

وفق منهج الحسبة في الإسلام ، أنه لابد من قوم أو طائفة ، مخصصة ومكلفة من قبل الدولة والسياسة العامة ، لإدارة شؤون الحسبة و ذلك ببيان طرق النجاة و النصيحة والإرشاد للناس عموماً ، كل حسب ظروفه وأحواله الإجتماعية ، فهنا يظهر دور العبودية للرب عزوجل ، فكلما كان الإنسان لا يعترف بغير الله تعالى للخضوع و الإنحناء ، كان بينه وبين السعادة والإستراوح أقرب فأقرب ، فالموحد في حياته الإجتماعية لا يخاف في الله لومة لائم ، و لا يقبل الذل والهوان ، و لا يرضى برزق يجلب المفاسد و الأضرار ويأبى التوكّل على الناس بل يتوكّل على الله تعالى .

العبودية لله تعالى ، يخرج الإنسان من عبودية غير الله تعالى من الإنسان و الإحجار و النجوم و الكواكب و الأحزاب و الفرق و الأشخاص ، إلى عبودية الواحد القهار الذي بيده ملكوت السموات والأرض ، وهذا يقوي ارادة الإنسان الإجتماعية من أجل أسرة سليمة ، ودولة قوية . (32)

قال الله تعالى : **{ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ }** (سورة آل

عمران110) . يـــلاحظ أن كلمة (كنتم) جاء بالجمع ، وهي إشارة إلى الحالة الإجتماعية ونرى بأن الله تعالى ذكر بعد (الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) مسألة الإيمان بالله تعالى ، وهي إيحاء بأن إحدى ثمار الحسبة ، العبودية للرب وتقوية الإيمان به ، والعيش معه ضمن منظومة اجتماعية هادفة **المقصد الثاني/ حصول الثواب و الأجر الدنيوي و الأخروي** .

المحتسبون من أجل سلامة الآخرين ، يحصلون دائما على الأجر والثواب الدنيوي والأخروي ، من قبل الله تعالى بالخير والبركة وبسط أجنحة الإطئمنان على قلوبهم ، ومن قبل الناس أيضاً و ذلك بالدعاء لهم و إعطائهم الزكاة و الصدقة ، أو تأمين عيشهم من قبل الدولة ، وهذا نوع من التكاتف والتآلف بين الناس ، فالناظر في القرآن الكريم يجد ترغيباً كبيراً في الحسبة ، كما قال تعالى : **{ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ، وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ }** (سورة آل عمران 104 – 105) .

وهي دعوة إلى الخير و الحسبة ، وهي تكليف ليس بالهين و لا باليسير ، إذا نظرنا إلى طبيعته ، نرى بأنها إصطدام بشهوات الناس و نزواتهم و مصالح بعضهم ومنافعهم ، وغرور بعضهم و كبريائهم ، حيث فيهم الجبار الغاشم و الحاكم المتسلط ، و الهابط الذي يكره الصعود ، و المسترخي الذي يكره الإشتداد ، و المنحل الذي يكره الجد ، و الظالم الذي يكره العدل والإعتصام والتعاون ، لذلك يحتاج الإنسان إلى نظام الحسبة لتضمن له الثواب والأجر ، وجعل كل أعمال المسلم خيراً و ثواباً ، و هي ضرورة من ضرورات الحياة الإجتماعية و الفلاح الرباني ، والذي تمثل في النجاة من التفرق والتشتت الفكري والعقلي والجسدي ، ومن ثم الفوز برضوان الله تعالى . (33)

و هناك أيضاً ما يؤكد على أن من مقاصد الحسبة توفير السبل للإنسان ، وصولاً لنيل الثواب والجزاء على أعماله النيرة ، كما جاء في حديث أبي ذر (χ) ، أنّ ناساً من أصحاب النبيّ (α) قالوا للنبيّ: (α) { يا رسول الله ، ذهب أهل الدثور بالأجور ، يصلون كما نصلي ، و يصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم ، قال : أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟ إنّ بكل تسبيحة صدقة و كل تكبيرة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليلة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهي عن منكر صدقة } . (34)

يبيّن الحديث الشريف فضل الحسبة ، وأن القائم بها يثاب ، وعملها صدقة ، وفيها تأثير على إيمان الفرد وإستقرار فكره ، وسلامة المجتمع ، لذلك فمن المفروض أن يتصدون لهذا الأمر العظيم ، و يتحملوا الصعوبة والمشقة في هذا السبيل . (35)

المقصد الثالث / الخــوف من عقاب الرب عزوجل .

من المقاصد الإجتماعية في الحسبة غرس الخوف البناء في نفوس الفرد والأسرة والمجتمع ، الخوف من ترك الأمر بالمعروف و الإحسان ، و ترك النهي عن المنكر و كل ما يؤدي إلى هلاك بنية الفرد والأسرة ، لأن الخوف يقوي الشعور برقابة الله تعالى الرب على النفس ، و يجعل الإنسان يحس بأن الله يراه في كل مكان وأنه إذا ترك أمره يعاقب ، كما عاقب الرب عزوجل الأمم السابقة ، التي تركت واجب الحسبة لأن تركها أدّى إلى تفشي الخراب الإجتماعي ، وتسلط البعض على البعض ، وهدر الدماء والأموال ، وهتك الأعراض ،كقوله تعال : **{ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ}** (سورة المائدة 78– 79) .

حيث لعنهم الله عزّوجلّ بسبب عصيانهم وعدم نهيهم عن الأعمال القبيحة فيما بينهم ، وهذا أدى إلى تفشي الفساد ، وقطع العلاقات الإجتماعية الإيجابية بين الناس ، وهدم الحقوق و الواجبات ، لذا من مقاصد الحسبة التجنب من سخط الله والعذاب المترتب على تركها. (36)

المقصد الرابع / تعليم العلم و توسيع آفاق المعرفة .

من المقاصد الإجتماعية في الحسبة طلب العلم ، و كثرة المعرفة ، والبحث من أجلها ، وبذل الجهد لادراك مفردات العلوم ، كعلوم الشرعية و الطب و الكيمياء و الزراعة و البيئة

والسياسة والعسكرية وغيرها من أبواب العلم التى تُستحدث حسب الزمن والظروف المتغيرة .

الحسبة تتطلب المعارف العامة ، والمحتسبون لا يستطيعون أن ينجحوا في مهمتهم إذا لم يكـــونوا متخصصين وأصحاب علم ومعرفة ، لذا على المحتسب ، أن يكون طالباً للعلم على الدوام ، لأنه به يمكنه التغلب على المشاكل التي تعيق أمام عمله الإحتسابي ، من الأمر بالمعروف و بيان وسائل السعادة الفردية و الأسرية والإجتماعية ، ولأن تلك الوسائل التى تحقق بها الفوز في الحياة تتغير ، وتتنوع من بيئة إلى بيئة أخرى ومن النهي عن المنكرات والمفاسد التي تفسد صفو الحياة الإجتماعية ، ولا يفلح من يأمر بالمعروف دون أن يكون على دراية بتلك المعروفات والمنكرات ، و عواقبها الإيجابية والسلبية.

يقول الرب عزوجل : **{ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ }** (البقرة 44) ، هذه الآية الكريمة تشير إلى ما يأتي :

أولاً : الحسبة تحتاج إلى سعة العلم والتنوع فيه ، لأن مجرد قراءة سريعة لكتاب أو علم واحد ، لا يسمن و لا يغني من جوع .

ثانياً : البيان والإرشاد لا يفيان بأهدافهما وغاياتها ما لم يكونا عن مصدر قوي ومشحون بالمعرفة والعمل ، لذا فالمحسب لا ينجح في مهمته الاّ إذا كان عاملاً بعلمه ، ومتقناً بثقافته .

ثالثاً : قضية الحسبة وبيان طرق الإحسان والمعروف ، ضروري أن تكون عن منظومة اجتماعية ، لذا لا تحقق غايات الحسبة ولا أهدافها إذا لم يكن المحتسب جزءاً غير منفصل عن مجتمعه وقومه وأسرته .

رابعاً : الخطاب في الآية الكريمة وارد بلفظ (الناس) ، وهذه أشارة إلى أن عملية الحسبة من بيان للمعروف والمنكرات ليس موجهاً إلى المسلمين فقط ، أي لا يمكن للمحتسب المسلم أن ينصح ويرشد المسلمين فقط وأنما هذه عملية عامة ، تشمل الناس كافة ، لان الناس سواسية في ميزان الشريعة ، وهم كالجسد الواحد في حماية الأسرة والمجتمع ، وصياغة منظومة تربوية نبيلة لبناء الجيل السليم ، ولأن البلاء والمصائب كلما ظهرت وانتشرت في المجتمع لا تخص غير المسلمين ، وانما يعم الجميع بغض النظر عن اللون والدين والقومية .

خامساً : إن عملية الحسبة ، اضافةً إلى انها مبدأ شرعي ، فانها عملية عقلية ، و ذلك من أجل مراعات التوازن بين المصالح والمفاسد الخاصة و العامة من جهة ، ومن جهة أخرى ملاحظة مالآت الأمور ، و الظروف و الأحوال المختلفة ، لان كل هذه الأمور تؤثر على عملية الحسبة ونجاحها وتحقيق ثمارها و غايتها الإجتماعية

المقصد الخامس / النصيحة للناس و ارشادهم لا التسلط عليهم .

فأهل الحسبة لا يحملون ضغائن تجاه من يمنعونهم عن المنكر، ولا يدفعهم ذلك إلى الحمية و التشفّي والتسلط الأعمى ، بل الشفقة والرغبة والرحمة هي الّتي تدفعهم إلى ذلك ، فيقومون ببيان و توضيح الصواب من الخطاء ، بغية استرجاع من شغل نفسه بارتكاب المعاصي ، وانتهاك حقوق الآخرين ، وعدل عن سواء الطريق ، و يبين لهم عواقب الجرم والفساد على الفرد والأسرة والمجتمع ، و كذلك يذكر لهم مستقبح الأفعال ويشفق عليهم و ينصحونهم كي لا يحل بهم غضب الناس و غضب الرب عز وجل ، و هكذا يكون المؤمنون يتعاونون فيما بينهم فيوالي بعضهم بعضاً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليدخلوا جميعاً في رحمة الله تعالى ونعمته ، وتحقيق السعادة النفسية والروحية ، كما يقول الله تعالى: **{ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }** (التوبة 71) .

تشير الآية الكريمة إلى أن المؤمنين في صف واحد ، ذكورهم وإناثهم ، في المحبة و الإحترام ، والإنتماء والنصرة ، يأمرون بكل ما هو خير و حسن ، وينهون عن كل ما يجلب الشر للنفس والمجتمع ، و لا يزالون ملازمين للأعمال الصالحة و متمسكين بكل ما يجلب الخير للعباد والبلاد ، أولئك يدخلهم الله تعالى في رحمته ويشملهم بإحسانه ، و بذلك تصبح هذه الأمة خير الأمم التي أخرجت للناس ، لأنهم

متعاونون ومتكاتفون ، ولا يحبون الخير والنفع لأنفسهم فقط ، وإنما يحبون أن يشيع الإحسان والخير والسلامة بين الناس جميعاً ، صوناً لكرامتهم ، و رعايةً لشخصيتهم . [37]

وكما جاء في حديث أنس بن مالك (χ) عن النبـي (α) قال : { لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه } . [38] أي : أنّه لا يكتمل إيمان المسلم إلاّ إذا أحبّ لأخيه ، ما يحب لنفسه حيث ، يلاحظ أن الحديث يشمل جميع الناس ، إذاً من واجبات المسلم أن يحب لـــ (أخيه) ما أحبه لنفسه من أنواع الخير والمنافـــع و هناء العيش ، وسلامتهم من الأمراض ، و لا يتحقق فيه ذلك إلاّ إذا هذّب نفسه من الحسد والغش والحقد. [39]

المقصد السادس/ حماية المجتمع من التحلل و الهلاك .

فكل مجتمع لابد له من نظام ينظم شؤون حياة الناس ، و يحذر المخالفين لما فيها من عقاب ، لأن للبيئة الإجتماعية أهمية بالغة في سلوك الناس في المجتمع ، فالحسبة لها الأهمية القصوى في جلب الخير والإستقامة و الإصلاح للمجتمع ، ويسبب في دخول الناس في بيت الاستقرار و الأمن الإجتماعي. كما قال تعالى : **{ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }** (سورة التوبة71)

و مما لاريب فيه أن تقديم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الصلاة والزكاة في هذه الآية المباركة للضرورة و كثرة حاجة الناس إلى تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لأنّ تطبيقه يؤدي إلى تهذيب المجتمع من الفساد والفواحش والرذائل ، فتصفو البلاد ، ويأمن العباد ، وتصلح الأمّة ويكثر الخير والفضائل ويتعاون أفرادها فيما بينهم على النصح والخير، والإبتعاد عمّا نهى عنه الشارع. وعدم تطبيق هذا المبدأ الشريف يؤدي إلى افتراق الأمة ، وتفكيك المجتمع ، وإماتة القلوب والعقول وانتشار الرذائل ، والتظاهر بالمنكرات ، و كثرة التباغض والتقاتل وهيجان الشر والفساد ، اذاً ان تطبيق مبدأ الحسبة مستوفياً شروطها وأركانها ، يؤدّي إلى استقامة الموازين الإجتماعية واتزان مفاهيمها الّتي هي من أعظم مقاصد الحسبة الإجتماعية في الإسلام . [40]

الخاتـمة

في النهاية وصل الباحث إلى النتائج الآتية :

1- المقاصد هي الغايات والحِكَم التي من أجلها ، أنزل الله تعالى شريعة الإسلام ، التي لابد من دراستها ، وبيان النصوص وفقها ، بغية وصولنا إلى التفسير الصحيح للنصوص ، وقراءة الواقع ، وبذلك نعرف حيوية الشريعة وملائمتها لكل الأعراف والعادات .

2- لا يمكن تطبيق الشريعة ، دون ربط النصوص بعضها ببعض ، ومراعاة قواعد المصالح والمفاسد التي وضعت بناءً على معرفة الغايات والمقاصد الإلهية ، والمكلفين ..

3- الحسبة نظام إلهي ، ورد مبادئها في القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة ، لكن جزئياتها وتفاصيلها متروكة للعقل والوقائع المختلفة .

4- الحسبة مبدأ يهدف إلى تنشيط العلاقة دوماً مع الله تعالى ، ومع الناس كافة . لأنها تفرض على المسلم تعلم العلم ومعرفة الخير والشر ، ومن ثم بيانه للناس ، والعيش معهم .

5- نظام الحسبة ، نظام يهدف إلى بناء فرد قوي ، يثق بنفسه وبمن يعيش معه في المجتمع .

6- الحسبة تنشيء مجتمعا سليما ومتماسكا ومتفاهما ومتكاتفا ومتعاونا من أجل غايات ومصالح مشتركة

7- إن من فسر الحسبة بعيداً عن مقاصد الشريعة ومعرفة أسرارها وحكمتها ، وقع في التهلكة العميقة و انقلب الأمر على عقبيه ، وفي النهاية فقد خسر خسراناً مبينا .

8- لابد من الربط بين نصوص الحسبة في الإسلام وبين القواعد المقاصدية المستخرجة ، نتيجة الإستقراء في النصوص ، لأننا ندرك به الضوابط والأسس التي لا بد من مراعتها في عملية السير مع نصوص الحسبة .

9- في الحسبة لا بد من مراعات المآلات ، لأنها هي التي تحدد نسبة تحقيق الغاية الأساس والمقاصد الإلهية ، من تطبيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

10 – الحسبة ليست دينية فقط ، وإنما مبدأ ديني واجتماعي وسياسي واقتصادي وتربوي .

الهوامش

(1) إبن منظور 3/ 353. زبيدي 9/35-36 .

(2)ينظر : عبدالرحمن 98 .

(3) يحصبي 1 /92 .

(4)ينظر : ابن عاشور 165 .

(5)ينظر : الخادمي ١/38 .

(6)ينظر : ريسوني 24 .

(7)ابن فارس 233/1 .

(8)الجوهري 1/ 110

(9)المصدر السابق

(10)المصدر السابق

(11)الأزهري 193/4

(12)ابن فارس 233 .

(13)ابن منظور 866/2

(14)الغزالي 2/ 327

(15)القرشي 7

(16)ابن خلدون 118

(17)خليفة 1/1

(18)ينظر : القشيري 268/1 .

(19)ينظر : الجصاص 315/2 .

(20)النسفي 282/1 .

(21)الخطيب 549/2 .

(22)البغوي 2/ 368-3

(23)ينظر : رضا 406/6 .

(24)البخاري ، كتاب: المظالم، باب: أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات ، رقم الحديث : 2465 .

(25)لاشين 404/8 .

(26)لاشين 8/ 405 . صنعاني 2/ 688 .

(27)البخاري كتاب: بدء الوحي، باب: الفتنة الّتي تموج كموج البحر ، رقم الحديث: 7098 .

(28)البخاري كتاب: بدء الوحي، باب: علامات النبوة في الإسلام، (4/ 238)، رقم الحديث: 3586 .

(29)(البغدادي 4 / 202-203) .

(30)صحيح مسلم ،كتاب : الإيمان ، باب : بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان و أنّ الإيمان يزيد وينقص و أنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ، رقم الحديث : 186 .

(31)النووي 22/2 .

(32)الشايع 18-20 .

(33)ينظر : قطب 414/1 .

(34)صحيح مسلم ،كتاب : الزكاة ، باب : بيان أنّ اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف رقم الحديث: 2376 .

(35)ينظر : النووي 7/ 92 .

(36)ينظر : صابوني 331/1 .

(37)ينظر : السعدي 343 .

(38)صحيح البخاري ،كتاب: الإيمان ، باب : من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (10/1) رقم الحديث 13 .

(39) (28) – العسقلان 45/1 .

(40)ينظر: مقاصد أهل الحسبة 58 .

قائمة المصادر والمراجع

بعد كتاب الله تعالى :

– (إبن خلدون) المقدمة ، تحقيق : عبد السلام الشدادي ، الناشر : الدار البيضاء ، ط : الأولى / 2005 م .

– (ابن عاشور) مقاصد الشريعة الإسلامية ، تحقيق ومراجعة : الشيخ مُحَمَّد الحبيب إبن الخوجة ، مطبعة : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر ، سنة النشر : 2004م .

– (ابن فارس) أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ) ، مجمل اللغة لابن فارس ، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان ، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ، الطبعة الثانية – 1406 هـ – 1986 م .

– (ابن منظور) مُحَمَّد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت 711هـ) ، لسان العرب ، الناشر : دار صادر – بيروت

– (الأزهري) أبو منصور مُحَمَّد بن أحمد الأزهري (ت370 هـ) ، تهذيب اللغة ، تحقيق : مُحَمَّد عوض مرعب ، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ط : الأولى / 2001 م .

– (البخاري) مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، الجامع الصحيح ، الناشر: دار الشعب – القاهرة، 1407 – 1987م.

– (البغدادي) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر:

مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية ، 1417 هـ – 1996 م .

– (البغوي) حسين بن مسعود بن مُحَمَّد البغوي ، معالم التنزيل في تفسير القرآن المشهور بتفسير البغوي ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، 1420 هـ .

– (الجصاص) أبو بكر الجصاص، أحكام القرآن، لأحمد بن علي، تحقيق: مُحَمَّد صادق القمحاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ، 1405 هـ .

– (الجوهري) اسماعيل بن حماد الجوهري ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، الناشر : دار العلم للملايين – بيروت ، ط : الرابعة / 1407 هـ – 1987 م .

– (الخادمي) نور الدين بن مختار الخادمي ، الإجتهاد المقاصدي ، الناشر : الأوقاف والشؤون الإسلاميّة – الدوحة ، ط : الأولى / 1998م .

– (الخطيب) عبد الكريم يونس الخطيب، التفسير القرآني للقرآن الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة .

– (الزبيدي) محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الزبيدي (ت1205هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس تحقيق : مجموعة من المحققين الناشر : دار الهداية- بيروت .

– (السعدي) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: 1376هـ) ، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، ط : الأولى / 1420هـ -2000 م .

– (الشايع) خالد بن عبد الرحمن الشايع ، مقاصد أهل الحسبة والأمور الحاملة لهم على أعمالهم في ضوء الكتاب والسنة ، دار بلنسية- الرياض، 1414هـ .

– (الصابوني) صفوة التفاسير، لمحمد علي الصابوني ، الناشر: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، 1997 م .

– (الصنعاني) مُحَمَّد بن إسماعيل بن صلاح بن مُحَمَّد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني(المتوفى: 1182هـ) ، سبل السلام ، الناشر: دار الحديث .

– (الغزالي) مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي، إحياء علوم الدين، النّاشر: دار المعرفة – بيروت .

– (القرشي) مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أحمد القرشي، معالم القربة في طلب الحسبة ، الناشر: دار الفنون –كمبردج .

– .

– (القشيري) عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (المتوفى: 465هـ) ، لطائف الإشارات المحقق: إبراهيم البسيوني ، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر ، الطبعة: الثالثة .

– (النسفي) ، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: 710هـ) ، تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) ، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي ، لناشر: دار الكلم الطيب، بيروت ، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م .

– (النووي) يحيى بن شرف النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ط2 /1392هـ .

– (خليفة) مصطفى بن عبد الله ، المشهور بحاجي خليفة ،كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، ، الناشر: مكتبة المثنى – بغداد، 1941م .

– (رضا) مُحَمَّد رشيد بن علي رضا ، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة النشر: 1990 م .

– (ريسوني) الدكتور أحمدالريسوني ، محاضرات في مقاصد الشريعة ، دار الكلمة للنشر و التوزيع ، الطبعة الثالثة .

– (عبدالرحمن) دكتور طه عبدالرحمن ، تجديد المنهج في تقويم التراث ، الناشر : الدر البيضاء – المركز الثقافي العربي ، ط : الأولى / 1994م .

– (قطب) سيد قطب ، في ظلال القرآن ، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ط : الخامسة .

– (لاشين) الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين ، فتح المنعم شرح صحيح مسلم ، الناشر: دار الشروق ، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، 1423 هـ - 2002 م .

– (مسلم) لمسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري ، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم ، الناشر: دار الجيل - بيروت و دار الأفاق الجديدة – بيروت .

– (يحصبي) أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك ، المحقق: عبد القادر الصحراوي وغيره ، الطبعة: الأولى

فەرمان كردن بە چاكە و قەدەغەكردن لە خراپە لە روانینی ئیسلامدا
(دیدێك لە مەبەستەكانی كۆمەلایەتی)

پوختە

رونكردنەوەی چاكەو سەرجەم ئەو رێگایانەی سەردەكێشن بۆ كاری باش ، وە قەدەغە كردن لە خراپەكاری ، بنەمایەكە لە ئیسلامدا ، لە چەندین دەقی قورئان و فەرموودە ، باس لەو بابەتە كراوە ، ئەم تویژینەوەیە خوێندنەوەیەكی مەبەستداری كۆمەلایەتیە بۆ پرسی حیسبە ، بە جۆرێك دەسەلمێنێت كە هۆكارێكی بە تینە بۆ بەهێزكردنی رایەلەی كۆمەلایەتی و پەروەردەیەكی تۆكمەی تاك و خێزان و كۆمەڵ . حیسبە نابێ ببێتە هۆكاری پەرتەوازەیی كۆمەڵگا بۆ دوو بەرەیی ، ونابێ دوور لە سیستم و دیدگا ئەنجام بدرێت ، وە تەنها بۆ موسولمانیش نیە ، بەڵكو بۆ تەواوی مرۆڤەكانە ، بەلكو پێكەوە بتوانن كارەباشەكان گشتگیر بكەن ، وە خراپەركاریش لە ناو كۆمەل كەم بكەنەوە ، چونكە خراپەكاری تەنها كاردانەوەی خراپی بۆ خودی كەسێك نیە ، بەڵكو بۆ خێزانەكان و كۆمەل دەگوازرێتەوە .

ALHISBA FROM AN ISLAMIC PERSPECTIVE
(SOCIAL AIMS VISION)

HEMIN AZEZ BRAIM
Dept. of Religious Education, Faculty of Education, University of Koya, Kurdistan Region-Iraq

ABSTRACT

Alhisba is the command of virtue and charity, and everything that leads to righteousness and virtue at the level of the individual, the family and the state, and it is also forbidding evil and what leads to it, and that corrupts the mind of the individual, the structure of the family, and the supports of society, without which conditions are not upright and are not raised Generations, and society does not have a meaningful system, a constitutional and legal system, in which the humanity of mankind preserves it, and educates it on the idea of its content that every member of the human being is a member of society, such as one body, if one member is wounded, the rest of the organs are wounded by Petra.

Calculation is a social and religious system, as there are legal texts from an Islamic perspective emphasizing its necessity for the perpetuation of life, and its guarantee of the safety of a social educational system, working for the formulation of a person who feels his dignity and the dignity of others, and sees the imperative of living, cooperation and solidarity with the recipient within a coherent social network.

Calculation has goals and intentions, whenever you approach them, you have reached what the Almighty wants, and these goals include the safety of society from chaos, disrupting minds, killing souls, and wasting lives, and spreading intellectual, physical, financial, and educational corruption, so the calculation is not a spontaneous or indiscriminate system, nor Legislation with the intention of differentiation and incompatibility between people, races and individuals, but rather it is one of the reasons for family and social interdependence and solidarity, regardless of the type of beliefs and people, and on this it must be practiced and applied according to social norms and values, so this type of application can only be accessed By understanding the purposes of Hypothesis Consciousness

hemin.azez@koyauniversity.org